A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/45/430/Add.1
21 September 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH/SPANISH

UN/SA COLLECTION

الدورة الخامسة والاربعون
البند ١٣٨ من جدول الأعمال

عقد الامم المتحدة للقانون الدولي

تقرير الامين العام

المحتويات

المرفقات

الصفحة

الردود الواردة من الدول

ايران (جمهورية - الاسلامية) ٢
رومانيا ٥
شيلي ٨
المكسيك ١٣
النمسا ١٩

الردود الواردة من الدول

ايران (جمهورية - الاسلامية)

[الاصل : بالانكليزية]
[٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠]

١ - ترى جمهورية ايران الاسلامية أن إيلاء الاعتبار للقيم القانونية لجميع الدول ومدارس الفكر القانونية التي يعول عليها ، في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي ، يمكن أن يعزز قبول مبادىء القانون الدولي واحترامها . وإن اتخاذ موقف محايد تجاه القيم القانونية لجميع النظم القانونية الرئيسية من شأنه أن يثري القانون الدولي المعاصر ؛ كما يرغّب جميع الدول والامم في التقيد بالتزاماتها بموجب هذه القواعد .

٢ - ولما كانت الدول بوجه عام ، والدول الكبرى بوجه خاص ، تولي أولوية لمصالحها الوطنية يصبح من الضروري تماما استكشاف الافكار والتدابير المناسبة لتنحية الملاءمة للمصالح السياسية الخاصة بعيدا عن عملية تنفيذ أحكام القانون الدولي . فعلى سبيل المثال ، يعتبر مبدأ الامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمال القوة في العلاقات الدولية ضد السلامة الاقليمية والاستقلال السياسي للدول الاخرى أهم مبدأ لصيانة السلم والامن الدوليين ، كان عدم احترامه مصدرا لكثير من الازمات والنزاعات الدولية في القرن العشرين . ولقد أسند مؤسسو الامم المتحدة المسؤولية الاولى عن حفظ السلم والامن الدوليين الى مجلس الامن في الفصلين السادس والسابع من الميثاق ، إدراكا منهم لهذه الحقيقة ولضمان اتخاذ اجراءات فورية وفعالة . وبإلقاء نظرة خاطفة على تاريخ الازمات والمنازعات الدولية التي تلت إنشاء الامم المتحدة يتبين أن مجلس الامن كان أكثر استجابة للنظر في قواعد القانون الدولي القطعية منه في تنفيذها . فهو لم يتصرف على نحو حاسم وفوري في معالجته لكثير من حالات الإخلال بالسلم وأعمال العدوان ؛ وبذلك فقد قوضت القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول وزادت القدرة على الإنفاذ تضاؤلا . وفي ظل هذه الظروف ، يواصل المنتهكون أعمالهم غير القانونية دون عقاب . وترتيبا على ذلك ترى جمهورية ايران الاسلامية أن اتخاذ إجراء في حينه ضد العدوان هو جزء لا يتجزأ من مسؤوليات مجلس الامن .

٣ - وفيما يتعلق بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، ترى جمهورية ايران الاسلامية أنه ينبغي للدول الاطراف في النزاع أن تتفاوض باخلاص إلى أن تحرز نتائج حاسمة . ومن المهم كذلك أن تنظر الاطراف في الترتيبات الثنائية والإقليمية وغيرها من الترتيبات الدولية بما في ذلك الطرق والوسائل المتضمنة في ميثاق الامم المتحدة . وينبغي للاطراف المعنية أن تستجيب على نحو موات للجهود المخلصة المبذولة لحسم النزاع .

٤ - وفضلا عن ذلك ، ينبغي لمجلس الامن التابع للامم المتحدة ، درءا لتفجر الازمات في العلاقات الدولية ، أن يحقق في جميع الحالات التي قد تعرّض السلم والامن الدوليين للخطر ، وأن يشجع الاطراف المعنية على التفاوض بحسن نية ، وأن يذكرها بالتزاماتها بموجب القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة وأن يوصي بالحلول اللازمة لإزالة التوتر وإنهاء الازمة .

٥ - ومن الضروري أيضا أن يستجيب الامين العام بسرعة في الحالات التي يحيلها إليه أي من أطراف النزاع ، وأن يبذل جميع طاقاته لتسوية النزاع بالوسائل السلمية ، وأن يستخدم بفعالية السلطات المخولة له بموجب المادة ٩٩ من الميثاق ، وأن يوجه انتباه مجلس الامن إلى الحالات التي قد تهدد السلم والامن الدوليين .

٦ - ولزيادة الاحترام لمحكمة العدل الدولية ينبغي تشجيع الدول على إحالة منازعاتها القانونية التي لم تحل عن طريق التفاوض أو غيره من وسائل التسوية السلمية إلى محكمة العدل الدولية . ويجب أن يكون اللجوء إلى محكمة العدل الدولية أمرا ميسرا للدول ويروق لها . وتحقيقا لهذه الغاية ، يتعين دراسة الاقتراحات التالية : ينبغي تبسيط النظام الداخلي من أجل سرعة الفصل في القضايا ، وينبغي دراسة طرق ووسائل تقليل النفقات كما ينبغي تقديم المساعدة الى أولئك الذين يواجهون صعوبات مالية في إحالة منازعاتهم إلى المحكمة .

٧ - أما فيما يتعلق بتدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي ترى جمهورية ايران الاسلامية أن ثمة جوانب شتى من القانون الدولي تتطلب مزيدا من الدراسة والتحليل والتطوير . فعلى سبيل المثال ، تتطلب قواعد قانون النزاع المسلح إهتماما خاصا . فالعديد من قواعد قانون النزاع المسلح التي دونت في مؤتمري لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ كانت تدابير ملائمة للاستجابة لاحتياجات ذلك العصر . ولكن التقدم التكنولوجي الهائل وظهور الاسلحة الكيميائية والنووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل وتجربتي

الحربين العالميتين وكذلك المنازعات الاقليمية الاخرى ، تتطلب كلها محاولة جديدة من جانب المجتمع الدولي لوضع قواعد جديدة للنزاع المسلح تتماشى مع الظروف الحالية . والامثلة الواردة أدناه هي من بين الموضوعات التي تتطلب مزيدا من التحليل والدراسة : قانون الحرب البحرية ، وإنشاء مناطق مستثناه من الحروب ، والهجوم الجوي والهجوم بالقذائف على الدول والمناطق السكنية ، وإعادة تعريف مبدأ الحياد ، واستخدام مختلف أنواع أسلحة التدمير الشامل ، بما في ذلك الاسلحة الكيميائية ، وطرق ووسائل التعامل مع مستخدمي هذه الاسلحة ، وحقوق السكان المدنيين في الاراضي الواقعة تحت الاحتلال الاجنبي وواجبات القائم بالاحتلال .

٨ - وفضلا عن قانون النزاع المسلح ، تتطلب المسائل المتصلة بالعلاقات الاقتصادية الدولية مزيدا من الاهتمام والفحص . فينبغي اعطاء أهمية أكبر ، خلال عقد القانون الدولي ، لمبدأ السيادة الدائمة على موارد الثروة الطبيعية وجميع الانشطة الاقتصادية . ومما له نفس القدر من الاهمية أيضا ، أن يوخذ في الاعتبار ، لدى تطوير مختلف جوانب ذلك المبدأ ممارسات الدول والمنظمات الدولية ، وأوامر المحاكم الدولية ، وتعاليم أرفع خبراء القانون كفاءة ، وعلى وجه الخصوص مصالح البلدان النامية .

٩ - وفيما يتعلق بدراسة القانون الدولي وتدريسه ونشره وزيادة تفهمه ، ففي حين تشدد جمهورية ايران الاسلامية على النهوض بالبرامج الحالية ومواصلتها ، ترى أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص للدورات التدريبية المتعلقة بالقانون الدولي في جامعات ومعاهد بلدان العالم الثالث ؛ وينبغي مساعدة سلطاتها المعنية على تنظيم دورات تعليمية في ميدان القانون الدولي . ومن المستصوب كذلك أن توسع جامعة الامم المتحدة نطاق الانشطة التي تضطلع بها في بلدان العالم الثالث . وسيكون من المفيد أيضا إذا أمكن لاجهزة الامم المتحدة المعنية ، لدى الاستعانة بخدمات الاساتذة والباحثين في إعداد التقارير القانونية وتنفيذ مشاريع البحث أن تتقيد بدقة بمبدأ التوزيع الجغرافي العادل حتى تفسح المجال لخدمات وإسهام المستشارين والباحثين من جميع البلدان ولاسيما من ممثلي النظم القانونية الرئيسية .

رومانيـــا

[الاصـــل : بالفرنسيـــة]
[١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠]

١ - في أعقاب ثورة كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ في رومانيا ، أكد قادة البلد ، في إعلانات عديدة وفي وثائق رسمية أخرى التزام رومانيا الكامل بمبادئ وقواعد القانون الدولي . وقد تعرضت سياسة رومانيا الخارجية لتغيير جذري . فالعوائق المصطنعة التي وضعها نظام الحكم السابق في طريق التعاون الدولي أزيلت من الطريق ، وأعيدت الاتصالات التقليدية وقيّمت من جديد ، وتم القيام بعمل حاسم لانفتاح رومانيا على الاتجاهات الرئيسية في العالم . وفي ضوء هذه الخلفية ، أكدت رومانيا مرة أخرى حقها ، وتصميمها على أن تشارك كشريك مساو في بناء أوروبا . وبوصف رومانيا بلدا أوروبيا يتكلم إحدى اللغات الاوروبية الناشئة عن اللاتينية ، فإنها تعيد تأكيد التزامها التام بقيم الحضارة الاوروبية وبالجهود العامة الرامية الى بناء نظام قادر على البقاء للأمن والتعاون في أوروبا .

٢ - ومن رأي رومانيا أن القانون الدولي ، الذي تم التعبير عن مبادئه وقواعده تعبيرا كاملا في وثائق مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، يقوم بدور رئيسي في تنسيق الإجراءات المشتركة الرامية الى بناء مستقبل سلمي لاوروبا وللقارات الاخرى .

٣ - ومن الطبيعي والحال كذلك أن تؤيد رومانيا عقد الامم المتحدة للقانون الدولي وأن تقرر التزامها الثابت بالغاية الاولى له ، ألا وهي تعزيز قبول القانون الدولي واحترامه . ورومانيا مقتنعة بأن بلوغ هذه الغاية سيسهم في إيجاد وصيانة سلم عالمي قائم على العدل والحرية ، وتطوير علاقات التعاون والصداقة وحسن الجوار بين الدول طبقا لميثاق الامم المتحدة ..

٤ - وترى رومانيا أن ضمان حكم القانون الدولي شرط مسبق ضروري لتعزيز السلم والامن ، والعدالة الاجتماعية والاقتصادية ، والحقوق والحريات الإنسانية الاساسية ، والتوازن الايكولوجي لهذا الكوكب .

٥ - وفيما يتعلق بالغاية الرئيسية الثانية ، وهي تعزيز وسائل وطرق تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، فإن رومانيا ترحب بالمبادرة الهادفة الى

صياغة صك قانوني عالمي بشأن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، على نحو ما وصف في إعلان لاهاي لاجتماع وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز الذي اعتمد في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ . وترى رومانيا أن نجاح هذه المبادرة ، عن طريق الامم المتحدة سيكون مساهمة مفيدة في تدعيم مبدأ التسوية السلمية وممارسته ، وإرساء المبادئ التوجيهية لسلوك الدول كافة .

٦ - وبوصف رومانيا البلد الذي طلب في الاصل إدراج بند "تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية" في جدول أعمال الجمعية العامة ، وهو بند موجود أيضا في جدول أعمال الدورة الخامسة والاربعين ، فإنها تود أن تؤكد العلاقة بين أحكام القرار ٣١/٤٤ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ وبين هذا الموضوع . إن هذا القرار يؤكد على الحاجة الى مواصلة الجهود المبذولة لتعزيز عملية تسوية المنازعات بالوسائل السلمية من خلال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ومن خلال زيادة فعالية الامم المتحدة في هذا الميدان .

٧ - وترى رومانيا أن أحد الأُطر المناسبة لتطوير هذه الجهود يمكن أن يكون عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، الذي سيشتمل برنامجه على عنصر أساسي ، ألا وهو تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية . ووفقا لذلك سيكون من الممكن تشجيع النظر في "تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية" في إطار النظر في موضوع العقد ، وبذا يتم تفادي الحاجة الى إبقائه بندا منفصلا في جدول أعمال الجمعية العامة . وتبعا لذلك تقترح رومانيا أن يجري اعتبارا من عام ١٩٩١ ، النظر في البند المعنون "تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية" في إطار النظر في موضوع عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

٨ - وفيما يتعلق بالقصد الثالث من العقد ، ألا وهو تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، فإن رومانيا تأمل في أن يساعد برنامج العقد على التعجيل بإعداد صكوك قانونية دولية جديدة ، ولاسيما القيام بوضع المشاريع المعروضة الآن على لجنة القانون الدولي ولجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي في صيغتها النهائية .

٩ - وبالنظر الى أن عقد الامم المتحدة للقانون الدولي يغطي الفترة نفسها التي يغطيها العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية (الذي أعلن في قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٤ ، الذي اعتُمد بتوافق الآراء في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩) ، فإن الحاجة

تقضي ببذل مزيد من الجهود ، سواء داخل الامانة العامة للامم المتحدة أو داخل جميع أجهزة الامم المتحدة الاخرى ، لتامين بلوغ المستوى الامثل من التنسيق والانسجام في المجالات التي تتطابق فيها غايات العقدين أو تكون متماثلة . وهكذا فإنه سيكون من المفيد ، في إطار العقدين ، تجميع الجهود لتطوير القانون الإنساني الدولي ، بوصفه فرعا ذا أهمية مستمرة في التزايد من فروع القانون الدولي العام .

١٠ - وعلى أساس الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٤٤ الذي طُلب فيه الى الامين العام للامم المتحدة أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين تقريرا عن حالة البروتوكولات والاتفاقيات القائمة التي تتعلق بتبادل المساعدة في حالات الكوارث ، ينبغي أن يصوغ الفريق العامل الذي يُعد برنامج عقد الامم المتحدة للقانون الدولي توصيات بشأن طرق ووسائل حفز تطوير القانون الإنساني الدولي المطبق في هذا المجال ، بما في ذلك وضع صكوك قانونية جديدة ذات طابع عالمي .

١١ - وفي إطار أوسع ، ينبغي لبرنامج عقد الامم المتحدة للقانون الدولي أن يشتمل على توصيات للتعجيل بعملية التصديق على الصكوك القانونية المتعددة الاطراف التي اعتمدت تحت رعاية الامم المتحدة في ميدان القانونين الدوليين العام والخاص ، مع الاهتمام الخاص بالصكوك القانونية المتعلقة بالقضايا الاجتماعية والإنسانية وحقوق وحريات الإنسان الاساسية . وترى رومانيا ، في هذا الخصوص ، أنه ينبغي لعقد الامم المتحدة للقانون الدولي أن يستخدم أيضا لكي تثمر عملية القبول العالمي للعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغيرهما من اتفاقيات الامم المتحدة التي تتناول الحقوق والحريات الاساسية ، والبدء بصياغة صكوك قانونية جديدة مثل النص المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب الديني ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٣١/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ .

١٢ - أما الغاية الرابعة للعقد ، ألا وهي تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، فإنها ذات أهمية معاصرة خاصة بين التدابير الرامية الى تعزيز الاحترام العالمي لمبادئ وقواعد القانون الدولي ، وتدعيم دور القانون الدولي في تعزيز وصيانة السلم والامن العالميين . ووفقا لذلك ، ينبغي أن يتضمن برنامج العقد توصيات محددة في هذا الصدد ، وينبغي أن تعتمد هذه التوصيات على خبرة منظمات معينة ، حكومية وغير حكومية ، مثل اليونسكو واللجنة الآسيوية الافريقية القانونية الاستشارية ، ومعهد القانون الدولي ، ورابطة القانون الدولي ، وأكاديمية لاهاي للقانون الدولي .

١٣ - وتتبع رومانيا الرأي القائل بأنه ينبغي ، في أثناء العقد ، أن تبذل الجهود لزيادة فعالية عمل اللجنة المعنية ببرنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه . وفي هذا الصدد ، يدعى الى اتخاذ تدابير لتامين التنفيذ الكامل لقرار الجمعية العامة ٣٨/٤٤ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ .

١٤ - وتؤيد رومانيا الاقتراح الداعي الى عقد مؤتمر للسلم الدولي في نهاية عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، بغية اعتماد صكوك قانونية ذات طابع عالمي لتحكم العلاقات بين الدول طوال القرن القادم .

١٥ - وتعتقد رومانيا أن عقد القانون الدولي ، المعلن والمُعد تحت رعاية الامم المتحدة ، سيؤدي الى تدعيم وتنوع أنشطة المنظمة العالمية في المجال القانوني ، وستساعدها على الوفاء برسالتها الاسمى : ألا وهي إنقاذ الاجيال الحاضرة والمقبلة من ويلات الحروب .

١٦ - وتتطلع رومانيا قدما الى القيام بدور نشط في إعداد وتنفيذ برنامج العقد ، وستبقى مقتنعة اقتناعا راسخا بأن نجاح هذا المسعى العالمي سيكون ذا أثر ايجابي عميق في تعزيز حكم القانون في الشؤون الدولية .

شيلي

[الاصل : بالاسبانية]
[١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠]

١ - ترى شيلي أن احترام القانون الدولي يشكل إحدى الدعائم التي تقوم عليها سياستها الخارجية ، وتعترف باهمية إجراء تطوير وتعزيز لنظام القواعد هذا ، ومن ثم فهي ترحب بهذه المبادرة .

٢ - علاوة على ذلك ، لا يمكن لشيلي ، باعتبارها عضوا كامل العضوية في المجتمع الدولي ، أن تظل بمعزل عن أسلوب تطوير النظام القانوني للمجتمع الدولي أو أن تتخذ منه موقف اللامبالاة . ومن الواضح للجميع أن امكانية تسيير العلاقات الدولية في إطار من السلم والنظام إنما ترتبط ، من الآن فصاعدا ، وإلى حد كبير بالطريقة التي يواجه بها القانون الدولي التحديات والمطالب المتزايدة التي ينطوي عليها زيادة ترابط وتعقيد الحياة الدولية المعاصرة .

٣ - ورغم أنه ليس بإمكان النظام القانوني الدولي أن يتحمل المسؤولية الكاملة عن السلم ، باعتباره نظاما يحكم سلوك فرادى أعضاء المجتمع الدولي ، فإنه يتحمل مسؤولية رئيسية في هذا الشأن .

٤ - وفي هذا الإطار ، ترى شيلي أن من الاهمية بمكان أن توضع في سياق أهداف العقد اتفاقية دولية بشأن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية . وأحكام هذه الاتفاقية ، التي تقوم على مبدأ عدم استعمال القوة ، لن تركز على منع المنازعات فحسب بل ستحدد أيضا التزام الدول بحل الخلافات القائمة فيما بينها بالوسائل السلمية .

٥ - ورغم أنه لا يمكن لأي صك قانوني أن يكفل وحده أو في حد ذاته عدم نشوب منازعات ، فإن الوقائع المعاصرة تستلزم تعزيز التعايش والتعاون في كافة المجالات ، وتحقيقا لهذه الغاية يجب تزويد المجتمع الدولي بأحكام صريحة تستهدف بلوغ أهداف محددة وملزمة .

٦ - وترى شيلي أنه من الضروري تعزيز القانون الدولي على كل مستوى . ويجب بذل جهود كبيرة لإطلاع أكبر عدد ممكن من الافراد في مختلف مراحل التعليم على هذا النظام وقواعده ، ولفت الانتباه إلى منجزاته ، وأوجه القصور فيه وإمكاناته الحقيقية .

٧ - وهذه المحاولة الرامية إلى نشر القانون الدولي ينبغي أن تكون مصحوبة بخطوات تؤدي إلى تشجيع الانشطة الاكاديمية على الصعيد الدولي فضلا عن الصعيد القطري عن طريق مختلف رابطات القانون الدولي الوطنية العامة ، وذلك بالتعاون الوثيق مع الجامعات والمراكز الاخرى للتعليم العالي المهتمة بالموضوع ، وعدم استبعاد مشاركة وزارات الشؤون الخارجية في أي ظرف من الظروف . ويمكن أن يؤدي هذا النهج إلى النظر بعمق في المضمون الحالي للقانون الدولي ومطالبه المقبلة . ومن المهم في هذا الصدد أن يجري تشجيع تبادل فقهاء القانون بين مختلف البلدان بغية تمكينهم من تبادل

خبراتهم الشخصية والفكرية في المؤتمرات أو من خلال سلسلة من المحاضرات تلقى على مستوى أكاديمي رفيع . علاوة على ذلك ، من المهم للغاية المساهمة في نشر أعمال المؤلفين الرئيسيين في مجال القانون الدولي على أوسع نطاق ممكن .

٨ - ويجب القيام بمحاولة من أجل ربط القانون الدولي بالحياة اليومية للرجل العادي . وينبغي ألاّ يُفهم القانون الدولي على أنه خاص بالدول وفيما بينها دون غيرها . فالقانون الدولي يؤثر اليوم تأثيرا مباشرا على عدد كبير من الأفراد في معظم مجالات حياتهم المتنوعة ـ الصحة ، وحقوق الانسان ، والبيئة وغيرها .

٩ - وبهذه الطريقة يمكن خلق تيارات قوية للرأي العام ، على كل من الصعيد الدولي وداخل البلدان ، ويمكن أن تصبح هذه التيارات مصدرا رئيسيا للضغط لحمل الدول على التصرف طبقا للقانون الدولي . ويجب أن يحتل هذا الموضوع مكانا في المناقشات السياسية الجارية بين الدول . ويؤثر القانون الدولي حاليا تأثيرا متزايدا على مجالات كانت تعتبر تقليديا جزءا من المحظورات أو المسؤوليات المقصورة على الدول دون غيرها .

١٠ - ومن شأن إجراء من هذا القبيل أن يؤدي إلى تعزيز أحد الأهداف الهامة للعقد ، وهو مواصلة تطوير القانون الدولي . وترى حكومة شيلي أن الوقائع المتغيرة التي تعكسها هذه الأهداف إنما تحث على إجراء هذا التطوير وهي أقوى كثيرا في ذلك من أية نظرية أو مذهب أو صياغة نظرية جديدة ، مهما كان حجم إطلاع مؤيديها في مجالات القانون الدولي .

١١ - وفي هذا الشأن ، يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن هناك رأيا شائعا يعتبر القانون الدولي متصلا أساسا بالدولة وهو رأي يؤدي في كثير من الأحيان إلى عرقلة تطوير النظام القانوني الدولي .

١٢ - وترى حكومة شيلي أن أحد النهج التي ينبغي استطلاعها على وجه التحديد إنما يتمثل في بذل جهود اقليمية من أجل تطوير القانون الدولي . وربما أمكن تحقيق هذا التطوير عن طريق بذل جهود متصلة لزيادة الاتساق ، تبدأ على المستوى الاقليمي ، لأن وجود قدر أكبر من التجانس بين بلدان المنطقة يمكن أن ييسر إحراز تقدم بشأن بعض المواضيع ؛ ويمكن فيما بعد مناقشة هذه المواضيع على المستوى الدولي . وفي هذا الصدد ، ينبغي عدم إغفال الدور الرئيسي الذي تقوم به مجموعة البلدان الأمريكية في تطوير كثير من مجالات القانون الدولي .

١٣ - ومن الجليّ ، أنه لا يجرى اقتراح منهاج العمل هذا كبديل لمناهج أخرى ذات نطاق أعم ، ولكن كطريقة مفيدة لاستكشاف ومتابعة بعض المجالات أو المواضيع .

١٤ - وبناء على هذه الخلفية ، دعا مكتب الشؤون القانونية التابع لوزارة الخارجية الشيلية أساتذة القانون الدولي بجامعات البلد إلى حضور اجتماع تم فيه تبادل الآراء حول عقد الامم المتحدة للقانون الدولي . كما حضر الاجتماع ممثلو الجمعية الشيلية للقانون الدولي .

١٥ - وبعد استعراض الخلفية العامة المشار إليها أعلاه ، انتهت المناقشات إلى ثلاثة استنتاجات رئيسية هي :

١ - المجالات ذات الاولوية من حيث الاهمية

وفقا لروح عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، فإن المجالات التي ينبغي اقتراحها باعتبارها مجالات ذات أولوية من حيث الاهمية هي المجالات التي يُدعى فيها في ميدان تطوير القانون الدولي إلى اتباع نهج جديد تجاه الولاية الاقليمية للدول وإزاء التعاون الدولي والمسؤولية الناجمة عن ذلك .

وتعد موضوعات حماية البيئة بمختلف جوانبها ، وإنتاج المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، والارهاب ، وحركات الهجرة ، واللاجئين وحق اللجوء ، وتعزيز آليات حماية الانسان مسائل ذات أهمية ملحّة في هذا السياق . وفي كل هذه المجالات ، هناك حاجة إلى إيجاد طرق جديدة لحل المنازعات ، كما يضطلع القانون الدولي بوظائف جديدة في مجال الدبلوماسية . وبالمثل ، تستتبع شتى الاتفاقيات المتعددة الاطراف ، والاتفاقات دون الاقليمية واتفاقات التفاهم بين الحكومات اجراءات أو دعاوى قضائية فيما يتعلق بالمساعدة القانونية الدولية . ومن المهم أن تقدم مساهمات أكاديمية في هذا الموضوع ، تشمل ما يطلق عليه تقليديا اسم القانون الدولي الخاص ، وذلك بغية تحديث المفاهيم المعمول بها .

ويبدو أيضا أنه من الاهمية بمكان تعزيز التوعية بما تقدمه أمريكا من إسهام في مجال القانون الدولي ، من خلال عقد حلقات دراسية وتنظيم مناسبات خاصة وبطرق أخرى . ويعد ذلك ذا أهمية أكبر على ضوء أن عام ١٩٩٢ سيمثل ذكرى مرور خمسمائة عام على الوجود الايبيري في أمريكا .

وينبغي استرعاء الانتباه إلى المشاكل المتصلة بتبني القُصَّر ، وبالتطور العلمي والتكنولوجي في مجال الجينات .

٢ - الانشطة الخاصة

وعلى الصعيد الوطني ، تنظم الجمعية الشيلية للقانون الدولي ندوات سنوية . وتعمل هذه الادوات على تشجيع أساتذة القانون الدولي الشيليين على إجراء دراسات بشأن المواضيع المشار إليها أعلاه .

وبالمثل ، يمكن تنظيم حلقة دراسية - ربما على غرار ندوات أمريكا اللاتينية التي قامت منظمة الدول الامريكية بتنظيمها في عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ - بهدف إعداد منشور عن تطبيق مجالات القانون الدولي الجديدة في أمريكا اللاتينية (أو في الأمريكتين) .

بالاضافة إلى ذلك ، سيجتمع المعهد الاسباني - البرتغالي الامريكي للقانون الدولي في عام ١٩٩٢ في سالامانكا ، باسبانيا . وتنظر شيلي في استضافة المؤتمر المقبل للمعهد ، وستقترح ، تحقيقا لهذه الغاية ، مواضيع متصلة بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي لكي ينظر فيها خلال الاجتماع .

٣ - المشاريع

(أ) اعتُبر اقتراح إقامة مراكز لوثائق القانون الدولي في بلدان أمريكا اللاتينية اقتراحا مفيدا للغاية . وقبل المضي قدما في تنفيذ هذه المبادرة ، من الضروري إيلاء مزيد من الاهتمام إلى ما يلي : نوع المؤسسة التي سينشأ فيها البرنامج المقترح - سواء كان مزودا بالحاسبات الالكترونية أو يدويا ؛ ودرجة التخصص المطلوب توافرها في العاملين والمستفيدين الذين يستهدفهم البرنامج . ولدى شيلي بعض الهياكل الاساسية فيما يتعلق بمراكز الوثائق المتخصصة ، ولكن الجامعات لا تستفيد منها تماما بسبب عدم كفاية التدريب وعدم ملاءمة شروط التشغيل .

ويمكن أن تكون هناك صلة بين هذا المشروع وتحديث أساليب البحث القانوني في شيلي وأمريكا اللاتينية ، وهو أمر لا غنى عنه بالنسبة للعمل الاكاديمي في حد ذاته ، وكذلك للعمل التشريعي والقانوني .

(ب) ينبغي بذل جهود من أجل العمل على نشر دليل ، على صعيد أمريكا اللاتينية ، متعلق بالقانون الدولي ، يغطي ، بالاضافة إلى المواضيع الخاصة بهذا الفرع من القانون ، المذاهب والممارسات التي تتبعها القارة في هذا المجال .

المكسيك

[الأصل : بالاسبانية]
[١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠]

١ - أعربت حكومة المكسيك عن تأييدها الشديد للعقد منذ البداية ؛ ولما كانت قد عملت بكل نشاط في الدورة الرابعة والاربعين للجمعية العامة على إصدار القرار ٤٤/٣٣ المنشئ للعقد ، فقد التزمت أيضا بالاسهام الحماسي البنّاء على مدار العقد بأكمله .

٢ - وبناء على ذلك ، فإنه بوسع حكومة المكسيك أن تؤيد التعليقات والافكار الايجابية العديدة التي قدمتها بلدان مختلفة لأجل ادراجها في برنامج عمل العقد ، لاسيما التعليقات والأفكار التي تشير إلى ما يلي :

(أ) التفاوض في مؤتمر دبلوماسي على إعداد اتفاقية عامة بشأن وسائل تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، تتضمن اجراءات محددة لمنع نشوء مثل هذه المنازعات ، وإقرار مثل هذه الاتفاقية ؛

(ب) الترويج لزيادة عدد الدول المنضمة إلى المعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة ، بهدف إضفاء طابع عالمي على تلك المعاهدات في أقرب وقت ممكن ؛

(ج) شن حملة لضمان إصدار أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للإعلان الاختياري الذي يسلم بالولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية ؛

(د) التشجيع على زيادة عدد طلبات الفتوى من محكمة العدل الدولية ؛

(هـ) التشجيع على تقديم مساهمات للصندوق الاستئماني لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية ، الذي اقترح الأمين العام انشاءه ؛

(و) ترجمة أحكام محكمة العدل الدولية وفتاويها إلى جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة ، وهو ما اقترحته المكسيك طوال السنوات الست الماضية ؛

(ز) تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، لاسيما بواسطة برنامج زمالات لمدرسي القانون الدولي في البلدان النامية ؛

(ح) عقد حلقات دراسية إقليمية من أجل ما يلي :

'١' تحليل أسباب عدم فعالية القانون الدولي وعدم قوته بما يكفي لمنع الصراعات المسلحة الرئيسية التي نشبت في هذا القرن ؛

'٢' وضع توصيات بشأن التغييرات الواجب إدخالها على القانون الدولي المعاصر بحيث يصبح في القرن المقبل أداة فعالة لمنع نشوب الحرب ولصون السلم والأمن الدوليين ؛

(ط) إعداد الأمم المتحدة لدليل للقانون الدولي ، باللغات الرسمية الست للمنظمة ؛

(ي) القيام ، في سنة ١٩٩٥ ، باستعراض لبرنامج عمل العقد ؛

(ك) عقد مؤتمر سلم دولي ثالث في سنة ١٩٩٩ ، على أن يوضع جدول أعماله في أعقاب اجتماع ١٩٩٥ الرامي إلى استعراض برنامج العمل .

٣ - وبالاضافة إلى ذلك ، تعتقد حكومة المكسيك أنه ينبغي ، كجزء من برنامج عمل العقد وفي إطار المعايير العامة المتمثلة في أهداف الواقعية والقبول العام وعدم ازدواج الجهود القائمة والسعي إلى اتساق أعمال المنظمة المضطلع بها في الميدان القانوني ، إدراج البنود الجديدة التالية ، بهدف موالاة التطوير التدريجي للقانون الدولي :

(أ) ينبغي أيضا لأي اتفاقية عامة شاملة تتعلق بوسائل منع المنازعات وبتسويتها بالوسائل السلمية أن تتضمن اجراءات محددة محكمة تجمد أي نزاع في أبكر مرحلة من مراحل نشوئه سعيا إلى تفادي تصعيده التدريجي . وعلاوة على ذلك ، ينبغي ،

بعد مثل هذا التجميد أو الوقف ، أن يظل طرفا النزاع ملتزمين أشد الالتزام بمواالاة الاستفادة الدائمة بوسيلة واحدة على الاقل مما نصت عليه الاتفاقية من وسائل تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ؛ كما ينبغي لهما القيام في وقت مناسب بإخطار وديع الاتفاقية ، الذي يستحسن كل الاستحسان أن يكون الامين العام . وفي تلك الاثناء ، يمكن أن يعهد إلى طرف ثالث ، يختار من قائمة معدة سلفا ويتصرف - حيثما أمكن - بوصفه أمينا متضامنا مع الطرفين ، بالاشراف على المصالح التي يشملها النزاع ريثما يحل ذلك النزاع ، بل ويعهد إليه أيضا بالتوصية بما يلزم من تدابير انتقالية أو وقائية ؛

(ب) ثمة عامل يكتسب الآن صفة الشيوع فيما يتعلق بإمكان تقويضه لسيادة القانون في العلاقات الدولية المعنية ، وهو اتخاذ دول معينة لتدابير قسرية آحادية لإرغام دولة أخرى أو مجموعة من الدول على تغيير موقفها ، أو لكسب ميزة على حساب تلك الدولة أو تلك المجموعة من الدول . وبصفة عامة ، تنطوي مثل هذه التدابير على عنصر اقتصادي وعقابي وتستهدف إرغام الدولة أو الدول الاخرى على تغيير سياساتها الداخلية بل وسياساتها الدولية .

وبذلك ، فإن الدولة التي تتخذ مثل هذه التدابير تدعي لنفسها ، بطريقة آحادية أيضا ، الحق في معاقبة الآخرين ، وهو ما لم تمنحه لها أي قاعدة من قواعد القانون الدولي . وهذا يثير المنازعات ، عموما بين البلدان ذات الأوزان الشديدة التفاوت على المسرح الدولي .

ومثل هذه التدابير ، التي تحظرها في الواقع الصكوك المتعددة الأطراف ذات الطابع الاقليمي ، التي من قبيل ميثاق منظمة الدول الامريكية (المادة ١٩) ، تتعارض مع مبادىء أساسية من مبادئ القانون الدولي من قبيل احترام سيادة الدول ، والمساواة القانونية بين الدول ، وعدم التدخل ، وبصورة خاصة حق الشعوب في تقرير المصير .

وهذا بدوره يشيع الاضطراب في علاقات الإنسجام فيما بين أعضاء المجتمع الدولي ، بل وقد يهدد في بعض الاحيان السلم والامن الدوليين . ومثل هذه التدابير لا يوجد ما هو أكثر منها تناقضا مع روح التعددية والعمل الجماعي والتعاون ، وهو الروح المتجسد في ميثاق الأمم المتحدة . واللجوء الى هذه التدابير يزداد بصورة تدعو الى الانزعاج ، لاسيما عندما لا يتخذ عمل فعال لوقفها . وفي غضون العقد ،

سيتعين معالجة هذه الظاهرة للحد منها ومنعها ، ربما بتبني صك مناسب متعدد الاطراف عن طريق اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة ؛

(ج) ينبغي لاي نظام قانوني أن يعمل ، بواسطة قواعده ، على تشكيل الاليات التي يتطلبها واقع المجتمع واحتياجاته التي يستخدم لاجلها تلك الاليات . ولذلك ، فإنه إذا تعين وضع قائمة حصرية بالمطالب الفعلية للمجتمع الدولي المعاصر سنخرج قطعا بقائمة مواضيع لم ينشأ بشأنها قانون دولي ، بينما لا تزال تبذل جهود مطولة ومكلفة تستهدف التدوين والتطوير التدريجي لقواعد تتناول مواضيع من الواضح أنها أدنى في الاولوية وأقل الحاحا .

وقد أشار عدد من الوفود ، في تعليقاته على برنامج العقد ، الى قضايا هامة تقتضي تنظيما مناسبا في اطار القانون الدولي . والمكسيك تؤيد البت في هذه القضايا ، التي تشمل الحاجة الى التدوين والتطوير التدريجي لمبادئ القانون البيئي الدولي وما يندرج في اطاره من حقوق والتزامات أساسية ، وذلك هو القانون الذي ربما كان يمثل ، بحكم أولويته الشديدة ، واحدا من أكثر القضايا الحاحا في جدول أعمالنا .

إلا أن هناك ايضا عددا من المواضيع التي لم تقترح حتى الآن في اطار العقد ، على الرغم من طابعها الملح البالغ الاهمية بسبب أثرها على المجتمع الدولي أو تأثيرها فيه . وهي أيضا مواضيع غير مطروحة في اطار الجهود التشريعية الدولية الاخرى الجارية حاليا .

ومن بين هذه المواضيع ، التي تتجاوز أهميتها بوضوح أهمية اعتماد قواعد قانونية أوفى تنظم أوضاع الحقيبة الدبلوماسية ، يمكننا أن نشير الى المواضيع التالية ، التي سوف تحول القانون الدولي الى أداة لايجاد عالم أفضل :

'١' الجهود الرامية الى مكافحة الاتجار الدولي غير المشروع بالاسلحة ، الذي يكاد في جميع الاحوال يضع في حوزة الاشخاص غير المناسبين أدوات الفتك اللازمة لتهديد كل من السلم الداخلي للدول والسلم والامن الدوليين ، مما يُبقي على مختلف أشكال الارهاب والتدخل والهيمنة ؛

'٢' تأكيد الحق في الغذاء بوصفه حقا من حقوق الانسان ، نظرا لان هذا لايزال مفتقدا في قوائم الصكوك الاساسية التي توفر الحماية الدولية

لحقوق الانسان . وعلى الرغم من أن الحق في الغذاء هو واحد من أبسط حقوق البشر ويتناقض مع حال العالم الذي تهدر فيه الموارد على نحو لا يغتفر ، يؤدى عدم وجود ضمانات دنيا محددة تكفله الى تفشي سوء التغذية بدرجة متزايدة في مختلف أنحاء العالم والى موت الملايين من البشر كل سنة - بأعداد مماثلة لأعداد من يسقطون صرعى حرب كبرى ؛

'٣' الجهود الرامية إلى مكافحة الممارسة المزعجة المنتشرة على نطاق واسع ، المتمثلة في تبرير العنف ؛ وهي ممارسة تتجسد بكل صورة ممكنة وأخذت تصبح أكثر تفشيا ، لاسيما في وسائط الاتصال الجماهيري ، مما يفسد عقول الأطفال والشباب . وهذا كله نتيجة لدرجة خطيرة من اساءة استعمال حرية التعبير التي تبذر بذور التعصب والعدوانية في العلاقات الانسانية ، مما يهيىء بيئة اجتماعية تنعكس صورتها في القريب العاجل على المسرح الدولي . وفي هذا الصدد ، يواجه المجتمع الدولي تحديا هائلا لابد له من السيطرة عليه بصك قانوني مناسب ؛

'٤' الاجراءات الرامية الى مكافحة الاتجار غير المشروع بالقصّر واستغلالهم على الصعيد الدولي ؛ وهذه ظاهرة تؤثر بدرجة متزايدة على المجتمع الدولي تأثيرات مختلفة . ومثل هذا الاجراء الزامي في الوقت الحالي بوصفه نتيجة منطقية لمتابعة نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل .

٤ - كما تؤمن المكسيك بأن الآليات المتاحة للأمم المتحدة لأجل الوفاء وفاء كاملا بمهمتها المبينة في الميثاق ، المتمثلة في تعزيز تدوين القانوني الدولي وتطويره تدريجيا ، تتطلب على الفور اعادة توجيهها وتكييفها مع تلك المهمة تكييفا أتم . وبناء على ذلك ، اقترحت المكسيك ما يلي :

(أ) أن تعود اللجنة السادسة الى دورها كمستشار قانوني لباقي لجان الجمعية العامة ، لاسيما في ضوء القرار ٦٨٤(د-٧) المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٢ الذي يشكل جزءا من نظامها الداخلي ، بدلا من التركيز دون داع ، على غرار ما فعلت حتى الان ، على أعمال لجنة القانون الدولي التي هي مجرد جزء صغير من الأعمال المنجزة على الصعيد الدولي في هذا المجال ؛

(ب) ينبغي للجنة السادسة أن تقيم وترصد الأعمال التشريعية الدولية المنجزة في الأمم المتحدة وفي محافل منظومة الأمم المتحدة الأخرى التي يجري التفاوض فيها على صكوك دولية ، وذلك بهدف ممارسة مسؤوليتها على مايلي :

'١' تخطيط مثل هذه الأعمال ؛

'٢' تحديد الموضوعات ذات الأولوية التي تتطلب تطويرا تدريجيا أو تدوينا ؛

(ج) ولتحقيق ما ورد أعلاه . ينبغي للجمعية العامة أن تطلب من الأمين العام اعداد وصون قائمة بالمواضيع القانونية الدولية التي هي قيد البحث في أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها ؛

(د) واستنادا الى تلك القائمة ، ينبغي للأمين العام أن يعد تقريرا سنويا عن الأعمال القانونية الدولية التي تضطلع بها المنظمة ؛

(هـ) سوف تبحث اللجنة السادسة مثل هذا التقرير سنويا ، بهدف اتخاذ ما تراه مناسبا من إجراءات لممارسة كل من دورها كمستشار قانوني وممارسة اختصاصيها التقييمي والرصدي المشار اليهما أعلاه ؛

(و) ينبغي أن تكون أعمال اللجنة السادسة ولجنة القانوني الدولي نتيجة لتنفيذ النهج المقترح هنا ؛

(ز) كما ينبغي للجنة السادسة أن تظل ، على مدار العقد ، مصدرا للمبادرات الهادفة الى القيام بأنشطة تدرج في برنامج العمل ، بالاضافة الى رصد تنفيذ البرنامج .

٥ - وأخيرا ، تقترح بعثة المكسيك الدائمة ، وهي تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٨٨ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ والمعنون "مبادئ توجيهية للعقود الدولية" ، أن تطلب الجمعية العامة الى الدول الأعضاء تشجيع انشاء لجان وطنية لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي تشترك في الأنشطة المرتآة في برنامج العمل وتتعاون على تنفيذها تعاونا مطلقا .

النمسا

[الاصل : بالانكليزية]
[١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠]

١ - يشكل القانون الدولي الاساس الحقيقي لمجتمعنا الدولي المعاصر وهو الاساس لحل سلمي للصراعات القائمة بين أعضائه . وعليه ، فإن ازدياد وعي الدول لما يتسم به الاحترام الجاد لقواعد وأحكام القانون الدولي من أهمية جوهرية علاوة على تطويره تدريجيا وتدوينه ، أمر أساسي للإسراع بمسيرة البشرية الطويلة نحو تحقيق عالم يعمه السلم . لقد قامت النمسا بنية صادقة تماما بدعم إعلان عقد القانون الدولي واضعة هذا الالتزام نصب عينيها ولاقتناعها بأنه لا يتوفر لمجتمع الدول سبيل آخر يقود الى السلم والامن الدوليين ، وقد سرها أن تكون من بين الدول التي قدمت القرار ٤٤/٢٣ .

٢ - إن عقد القانون الدولي يتيح فرصة فريدة للترويج لقضية السلم ، وتعزيزها عن طريق دعم سيادة القانون . ونظرا لأن تعزيز حكم القانون في العلاقات الدولية هو إحدى المهام الاساسية للامم المتحدة ، فمن البديهي كما يبدو أن يكون على هذه المنظمة العالمية ، من خلال الجمعية العامة ، أن تنظر في مختلف البرامج والانشطة التي ستجري في إطار العقد من الآن وحتى نهاية هذا القرن وأن تعتمدها . ولذلك فإن النمسا ترحب بالقرار الداعي الى النظر في هذه المسألة في فريق عامل تابع للجنة السادسة في الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة . كذلك فإننا نعتقد بلزوم أن تبقى اللجنة القانونية التابعة للجمعية العامة هي الموجهة لجميع أنشطة العقد في الفترة بكاملها وأن ترصد هذه الانشطة عن كثب ، ذلك أنها الهيئة الانسب لهذه المهمة . ويبدو أن مما يتسم بأهمية قصوى هو أن تعطى الفرصة لجميع الدول للمشاركة في صنع القرارات فيما يتعلق ببرنامج العقد . كذلك ترى النمسا أنه يتعين رصد جميع الانشطة عن كثب من حيث فعاليتها وأن تُجرى تعديلات كلما دعت الحاجة الى ذلك . ولهذا الغرض ، تقترح النمسا أن يُجعل الفريق العامل التابع للجنة السادسة والذي يتناول العقد فريقا دائما بالنسبة لفترة العقد بكاملها وأن يعمل بوصفه "لجنة توجيهية" فيما يتعلق بجميع المسائل المتصلة بالعقد تكون مهمتها وضع توصيات مقبولة عموما للنظر فيها واعتمادها من قبل الجمعية العامة .

٣ - وفيما يتعلق ببرنامج العقد ، تعتقد النمسا أنه يتعين إيلاء اهتمام خاص لحصر قواعد القانون الدولي القائمة ولتعزيز احترام جميع الدول لحكم القانون . وفي هذا الصدد ، يبدو أن من المهم التركيز بوجه خاص على تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه . إن ما قدمته الأمم المتحدة مؤخرا من إسهامات نحو حل الصراعات

الاقليمية قد أدى من دون شك الى زيادة اهتمام قطاع أكبر من الجمهور العادي بقضايا القانون الدولي وعمل منظمة الامم المتحدة . ويمكن في إطار العقد استنباط المزيد من الطرق للانطلاق من هذا الوعي المتنامي بأهمية القانون الدولي ، للتوجه ، بصورة خاصة ، نحو الشباب في جميع أنحاء العالم .

٤ - إن مسألة وضع آليات لكفالة اتباع الدول طرق سلمية لحل نزاعاتها تتصل إتصالا وثيقا بمذهب سيادة القانون في العلاقات الدولية . ويبدو أن تسوية النزاعات بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة هو أنسب موضوع يمكن أن تجرى فيه دراسة متعمقة في إطار عقد القانون الدولي . إن النمسا تدرك أن هذا الموضوع عولج ولا يزال يعالج في محافل وسياقات اخرى شتى وأنه يتعين تجنب الازدواجية فيما يبذل من جهود في أماكن أخرى . على أنه قد يبدو من المفيد القيام ، في إطار عقد القانون الدولي ، باستعراض للصكوك الموجودة في ضوء استعداد الدول للاستفادة الفعلية من الآليات الواردة في هذه الصكوك وذلك بغرض زيادة رغبة الدول في الاستفادة من الوسائل السلمية لحل خلافاتها . وفي هذا الصدد ، ترى النمسا لزوم إيلاء اهتمام خاص لمحكمة العدل الدولية وتعزيز استعداد الدول لقبول الولاية الجبرية لهذه المحكمة العالمية . كذلك تقترح النمسا أن يركز بوجه خاص ، في سياق معالجة موضوع تسوية المنازعات ، على المجالات التي يرجح الى أبعد حد أن تحدث فيها خلافات بين الدول في المستقبل . إن تسوية النزاعات المتعلقة بالبيئة هي احد المجالات التي يمكن معالجتها في هذا السياق ، على أن توضع في الاعتبار الاعمال التي يضطلع بها في محافل أخرى ، كتلك الاعمال التي يقوم بها على سبيل المثال برنامج الامم المتحدة للبيئة للتحضير لمؤتمر عام ١٩٩٢ المعني بالبيئة والتنمية .

٥ - وكما أظهرت الاحداث الاخيرة مرة أخرى ، لا تزال هناك مشاكل رئيسية تعترض السعي لان تقبل جميع الدول بالقانون الدولي وتتقيد به . إن عقد القانون الدولي يوفر فرصة فريدة لزيادة تعزيز حكم القانون في العلاقات الدولية وزيادة رغبة الدول في التقيد بقواعد القانون الدولي . ومن الاساسي ، لتحقيق ذلك ، أن يُعد برنامج العقد وينفَّذ بعناية فائقة . وتعتقد النمسا أنه لا يمكن تحقيق هذا الهدف إلا إذا وُجِّه اهتمام خاص نحو التوصل الى جميع القرارات بتوافق الآراء وتضمن البرنامج الذي سيعتمد في نهاية المطاف فرصة حقيقية للنجاح . ذلك أنه لا يتمكن من كسب القبول العالمي إلا القواعد القانونية التي توضع بموافقة جميع قطاعات المجتمع الدولي . وعليه ، فإن النمسا ترى أنه لا ينبغي أن يدخل في إطار العقد الا المواضيع التي تحظى بتأييد عام .

- - - - -